

الفروع وتصحيح الفروع

يسأل وأفضل العبادة انتظار الفرج .

قال سفيان بن عيينة لم يأمره بالمسئلة إلا ليعطي وقد روى الترمذي وصححه من حديث عبادة ما على الأرض مسلم يدعو إلا أتاها إلا بدعوة إلا أتاها أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم فقال رجل من القوم إذا نكثرت قال لا أكثر .

ولأحمد من حديث أبي سعيد مثله وفيه إما أن يعجلها أو يدخرها له في الآخرة أو يصرف عنه من السوء مثلها ويجتنب السجع أي قصده .

وسئل ابن عقيل هل يجوز أن يقال في القرآن سجع فأجاب بالجواز كقوله تعالى ! ! ق الآية 21 ! ق الآية 19 ! ! ق الآية 20 .

وكما في الشمس والذاريات وصاد وقال ابن الصيرفي لو سكت ابن عقيل عن هذا كان أحسن وأجاب قبله بمثله الغزالي وسأله صالح عن الإعتداء فقال يدعو بدعاء معروف وظاهر كلام بعضهم يكره الإعتداء في الدعاء وحرمة شيخنا واحتج بقوله تعالى ! ! الأعراف الآية 55 . وبالأخبار فيه قال ويكون الإعتداء في نفس الطلب وفي نفس